

المجلس (64) | شرح موطأ الإمام مالك بن أنس | الشيخ عبدالمحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد

فيقول الامام مالك بن انس رحمه الله تعالى الموطأ ما جاء في التكبير على الجنائز - [00:00:00](#)

عن ما لك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع النجاشي للناس

في اليوم الذي مات فيه - [00:00:21](#)

وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربع تكبيرات بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام مالك رحمه الله في كتابه الموطأ باب التكبير على الجنائز -

[00:00:36](#)

ثم ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مع النجاشي في اليوم الذي مات فيه وانه خرج بهم من المصلى وكبر اربع تكبيرات وهذا يدلنا على ان على ان المشروع في جنازة ان يتكبر عليها اربع تكبيرات. وقد جاء عن النبي -

[00:00:56](#)

فمن زيادة على ذلك ولكن الذي استقر عليه الامر والذي اه كان عليه واصحابه الكرام انهم كانوا يكبرون على الجنائز اربع يكبرون على الجنائز اربعا فهذا هو الذي جاءت به السنة عن رسول الله عليه السلام وكذلك ايضا في الحديث الذي سيأتي والذي فيه ان -

[00:01:17](#)

آ المرأة او الرجل الذين آ ماتوا ولم وقد اخبرها وقد طلب ان يخبر عنهم اذا ماتوا اه لم يخبروه صلى الله عليه وسلم فذهب بهم الى

بعد ما حصل الدفن وكبرى وكبر اربعة - [00:01:37](#)

تكبيرات مجلة هذا على ان تكبير الجنائز يكون اربع تكبيرات التكبير الأولى بعدها ذكر قراءة الفاتحة والثانية بعدها الصلاة على النبي

صلى الله عليه وسلم وثالثة بعدها دعاء الميت والرابعة بعدها السلام - [00:01:57](#)

نعم قال رحمه الله عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة وهذا متصل يعني وقد رواه البخاري ومسلم في

صحيحيهما نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشية - [00:02:16](#)

مع النجاشي يعني اخبرهم بموته وقد وذلك في اليوم الذي مات فيه. وقد جاءه الوحي من من الله عز وجل بانه مات فاخبرهم في

اليوم الذي مات فيه النجاشي انه توفي واراد ان يصلي عليه وخرج مثل المصلى وكبر اربع تكبيرات - [00:02:38](#)

اه المصلى المصلى يعني مكان خارج المسجد يصلى فيه على الجنائز. نعم مصلى العيد لا ندري هل المصلي او غيره ولكنه مكان

خارج المسجد والصلاة في المصلى في المسجد في المسجد سائغة - [00:02:58](#)

وكذلك في المصلى وكذلك في المقبرة. كل ذلك تصح فيه الصلاة على الجنائز. نعم وكبر اربع تكبيرات نعم. هل هذا هو الاقل او يجوز

ما هو دون ذلك؟ لا لا يجوز اقل من ذلك. لا اعلم شيئا يدل على اقل من ذلك - [00:03:19](#)

عن ما لك عن ابن شهاب عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف انه اخبره ان مسكينة مرضت فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم

بمرضها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المساكين ويسأل عنهم - [00:03:40](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ماتت فاذنوني بها فاخرج فاخرج بجنائزها ليلا فكرهوا ان يوقظوا رسول الله. فلما اصبح رسول الله اخبر بالذي كان من شأنها. فقال الم امركم - [00:04:00](#)

ان تؤذروني بها؟ فقالوا يا رسول الله كرهنا ان نخرجك ليلا ونوقظك. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صفط الناس على قبرها وكبر اربع تكبيرات ثم ذكر بعد ذلك هذا الحديث - [00:04:22](#)

طبعاً عن ابي امامة اسعد بن سالي بن حنيف رضي الله تعالى عنه كان من صغار الصحابة ويعني وليس له رواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولكن روايته عن الصحابة - [00:04:42](#)

ولكن روايته عن الصحابة. وهذا الحديث يعني رواه يعني آ آ ابو امامة عن طريقين رواه عن ابي هريرة وعن ابن عباس رواه عن ابي هريرة في صحيح مسلم وهو في صحيح مسلم عن ابي هريرة وابن عباس - [00:04:55](#)

هو عند البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة ومن حديث ابن عباس وكانت مسكينة كانت تقوم المسجد وان الرسول صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال اذا ماتت فاذنوني يخبروني بها - [00:05:17](#)

فان ماتت ودفنها الصحابة ليلا ولم يروا ان يشقوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم بان يوقظوه وان يطلبوا ان يخرج يعني بالليل وذلك آ آ رفقا به عليه الصلاة والسلام وعدم آ آ المشقة عليه - [00:05:33](#)

فجفلوها ولما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم اقل لكم قالوا انها انها كانت ليل فكرهنا ان نوقظك وهذا يدلنا على ان ان الرسول عليه الرسول عليه الصلاة والسلام كان حريصاً على المساكين وعلى الاحسان اليهم - [00:05:53](#)

وانه آ آ قال لاصحابه يعني هذه المقالة ولكنهم ارادوا ان لا يشقوا عليه وكانت الليلة يعني ظلمة فكرهوا ان يوقظوا النبي ان يوقظ النبي عليه الصلاة وهذا يدلنا على ان على ان الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:06:13](#)

ذلك كغيره من البشر وانه ليس كما يقوله بعض المبتدعة ان ان الرسول ان الرسول عليه السلام انه آ آ ليس له ظل وانه اذا ظهرت الشمس لا يكون له ظل لانه نوره يعكس نور الشمس فهذا من من الاشياء من الغلو فيه ولم يثبت ذلك عنه - [00:06:33](#)

هذا وهذا الحديث يدل على عدم صحة على فساد هذا القول. لانهم قالوا كرهنا ان نشق عليك بان تكون الليلة ظلمة مرة في الحديث ان عائشة رضي الله عنها كانت كان تصلي في قبلة رجلها في قبلته فاذا شرب غمزها وقال - [00:06:57](#)

قالت والبيوت ليس فيها مصابيح يعني انها ظلمة بسبب ذلك فهذا الحديث يدل على فساد يعني يعني هذا الرأي هذا الذي عليه ان يقوله بعض بعض الخرافيين الذين يغفلون في الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:07:17](#)

ثم انه ذهب بهم وصفى وصار عند القبر وصفوا وراءه وكبر عليه اربع تكبيرات. كبر اربع تكبيرات فهذا يعني محل الشاهد من ايراد الحديث هنا انه كبر اربع تكبيرات على يعني على هذه المرأة. وقد جاء في بعض الروايات انها انه صبي. انه انه رجل وانه ليس

بامرأة - [00:07:36](#)

والحديث يعني هذا ثابت في الصحيحين عن ابي هريرة وعن ابن عباس. نعم عن مالك عن ابن شهاب عن ابي امامة ابن سعد ابن حنين نعم. انه اخبره ان مسكينة مرضت - [00:08:02](#)

نعم. فاخبر رسول الله فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرضها وكان صلى الله عليه وسلم يعود المساكين ويسأل عنهم. وهذا وهذا من شمال اخلاقه عليه السلام وتواضعه وانه يحرص على المساكين وانه يسأل عنهم ويتفقد احوالهم صلوات الله وسلامه

وبركاته عليه. نعم. فقال صلى الله عليه - [00:08:20](#)

عليه وسلم اذا ماتت فاذنوني بها يعني اذا ماتت فاذنوني اخبروني يعني لا لا تخفوا ذلك علي وانما اخبروني. نعم واخرج بجنائزها ليلا. اخرج ليلا يعني في بعض النسخ خرج وهذه الواضحة - [00:08:47](#)

يعني خرج بجنائزها ليلا يعني ان الصحابة يعني ذهبوا بها ليلا ودفنوها فقوله اخرج يعني آ آ بعض النسخ فيها خرج وهي المستقيمة الواضحة نعم احسن الله اليك الدفن ليلا بارك الله فيكم شهر لا بأس به يؤذن بالليل والنهار - [00:09:09](#)

يدهن بالليل والنهار. نعم والدق وعمر رضي الله عنه دفن ليلى دفن ليلا وبعض الصحابة دفنوا في الليل لا بأس بذلك وهذه وهذه

المرأة يونس بالليل. والرسول صلى الله عليه وسلم اقرهم على ذلك - 00:09:33

ما قصيدة الجنوح بالليل؟ نعم فكرهوا ان ينقذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح اخبر بالذي كان من شأنها فقال الم آمركم؟ الم آمركم ان تؤذوني بها؟ فقالوا يا رسول الله كرهنا ان نخرجك ليلا ونوقظك - 00:09:50

فخرج صلى الله عليه وسلم حتى صف بالناس على قبرها وكبر اربعة تكبيرات وهذا يدلنا على ان الجنازة يجوز الصلاة على يعني بعد الدفن يعني من صلى من لم يصلي عليها فانه يصلي عليها بعد الدفن - 00:10:10

لان الرسول عليه الصلاة والسلام بعدما دفنت وخرجنا وصلى عليها وصلى معه من صلى من اصحابه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه نعم بارك الله فيكم. اه هل هناك حد يعني بعد يوم يومين؟ هل يمكن الانسان مات له ميت ولم يكن حاضرا في البلد؟ فجاء بعد ثلاث

ليالي مثلا - 00:10:26

يجوز قال قال يعني بعض اهل العلم انه الى شهر نعم عن ما لك انه سار ابن ابن شهاب عن الرجل يدرك بعض التكبير على الجنازة

ويفوته بعضه فقال يقضي ما فاته من ذلك - 00:10:49

ثم ذكر هذا يسأل عن ابن شهاب انه سئل عن الرجل يفوته يعني بعض التكبيرات والحضرات على الجنازة فقال يقضي بعد ذلك يعني انه يدخل مع الامام اذا جاء يستمر معه تكبيرات - 00:11:10

واذا سلم الامام فانه يقضي الشيء الذي فاته من التكبيرات. ويدعو بعد ذلك بدعاء قصير فيقول الله اكبر اللهم اغفر له. الله اكبر اللهم فاغفر له لان الجنازة لا يبقى لان من حين ينتهي الامام من الصلاة من الصلاة عليها ترفع فلا يبقى امامه جنازة حتى يستمر -

00:11:26

بالدعاء لها وانما يقول الله اكبر ويدعو بدعاء قصير الله اكبر اللهم اغفر لها الله اكبر اللهم اغفر لها ويعني ويدل لذلك قول الرسول

صلى الله عليه وسلم ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا وما - 00:11:46

فهذا يدلنا على ان صلاة الجنازة انه يمكن انها تقضى ولكنها لا تقضى بالتطويل بحيث تطيل يطيل القيام. لان الجنازة لا تبقى فانه لو استمر على ذلك يبقى ليس امامه جنازة - 00:12:06

ولكنها ولكن كونه يعني يقضي ما فاته هذا هو الاصل. كما قال الامام فصلوا وما فاتكم فاتموا او ما فاتكم فقصوا فان اذا هذا الذي قاله ابن شهاب يعني كان لم يتفق مع ما يدل عليه عموم هذا الحديث. نعم - 00:12:25

عن مالك انه سعد ابن شهاب نعم قال رحمه الله تعالى ما يقول المصلي على الجنازة عن مالك عن سعيد ابن ابي سعيد المقبوري عن ابيه انه سأل ابا هريرة رضي الله عنه كيف يصلى على - 00:12:45

ماذا فقال ابو هريرة انا لعمر الله اخبرك اتبعها من اهلها فاذا وضعت كبرت وحمدت الله وصليت على نبيه ثم اقول اللهم فعبك وابن عبك وابن امتك كان يشهد ان لا اله الا انت وان محمدا عبدا ورسولا - 00:13:05

وانت اعلم به اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عن سيئاته. اللهم لا تحرمنا احدهما ولا تفقدنا بعده ثم قال بعد ذلك باب ما يقول المصلي على الجنازة. ما يقول المصلي على الجنازة يعني ما ما يدعو به ما هو دعاء - 00:13:31

او ماذا يفعل وهو في الصلاة على الجنازة ومعلوم ان صلاة الجنازة هي اربع تكبيرات التكبير الاولى يعني يكون بعدها حمد الله هو وقراءة الفاتحة والثانية بعد الثانية الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام وبعد ذلك الدعاء للميت وبعد الرابعة السلام - 00:13:57

وبعد الرابعة السلام هذا هو الذي جاءت به السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ثمان الدعاء يعني جاء ذكر صلاة ذكر قراءة الفاتحة وذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لان هذا من اسباب قبول الدعاء. يعني كونه يسبق - 00:14:17

بحمد الله والصلاة على رسوله هذا من اسباب قبول الدعاء. ولهذا جاءت السنة بانه صلى على النبي صلى الله عليه وسلم بانه والفاتحة وفيها حمد الله ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك يدعى - 00:14:37

للميت وقد ورد في السنة يعني ادعية متعددة فاي دعاء ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يأتي به يأتي به الانسان واه اورد اه الامام مالك رحمه الله يعني هذا الاثر الموقوف على على ابي هريرة رضي الله عنه - 00:14:53

وهو انه لما سئل لما سئل قال كيف يصلى على الجنازة؟ كيف يصلى ابو هريرة؟ نعم انا لعمر الله اخبرك نعم انا لعمر الله اخبرك. نعم. اتبعها من اهلها نعم. فاذا وضعت - [00:15:12](#)

كبرت وحمدت الله فاذا وضعت الجنازة للصلاة عليها يؤتى بالتكبير ثم يؤتى بحمد الله. والمقصود بذلك قراءة الفاتحة ثم يكبر ويأتي بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو وذكر هذا الدعاء قال - [00:15:33](#)

اللهم نعم. وابن عبدك وابن امتك كان يشهد ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك وانت اعلم به اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مطيعا فتجاوز عن سيئاته - [00:15:51](#)

اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده ثم ذكر يعني ذكر هذا الدعاء الذي كان يعني ادعى به ابو هريرة والذي كان يدعو به ابي هريرة وانه قال انه يعني اذا - [00:16:18](#)

وضعت الجنازة فانه يحمد الله ويصلي على رسوله ثم يقول اللهم انا هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك كان يشهد ان لا اله الا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك - [00:16:32](#)

ويقول اللهم ان كان محسنا تجد فيه حسابا تجد فيه احساني تجد فيه احسانه؟ لا كان محسنا في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه ثم يقول اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده. فهذا فيه دعاء للميت ودعاء للحى - [00:16:46](#)

دعاء الميت بان يعني يسأل الله عز وجل له ودعاء للحى فيقول اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتن بعده. اللهم لا تحرمنا اجره وليس سنة بعده. وهذا الدعاء يعني الذي يظهر انه انه جاء عن توقيف وانه اخذ عن الرسول عليه الصلاة والسلام. لانها - [00:17:08](#)

يعني الان هذا دعاء بهذه الصيغة. فاذا له حكم الرفع له حكم الرفع وفيه بيان يعني شيئا مما يدعى به للميت ثمان ثمان الاصل في المسلمين انهم يعني يدعى لهم بدون بدون اشتراط واما اذا شك يعني - [00:17:28](#)

في انسان اذا شك في انسان فانه يمكن ان يشترط كما جاء في حديث ابي هريرة هذا يعني يقول اللهم ان كان كذا وان كان كذا واما الاصل هو حال المسلمين على السلامة وانه يصلى بدون اشتراط ولكن من شك فيه فيجوز ان يدعى بهذا الدعاء الذي فيه - [00:17:49](#)

تراب وفيه يعني وانما يكون هذا في حق من يكون مشروكا فيه. نعم عن مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه سعيد بن ابي سعيد المقبري يعني هنا يروي عن ابيه عن ابي هريرة - [00:18:11](#)

وابو هريرة شيخ لابي سعيد وشيخ لسعيد ابن ابي سعيد لكل منهما يروي عنه مباشرة لانه شيخ للابن والابن ولهذا يأتي بعض الاحاديث سعيد النبي عن ابي هريرة وفي بعضها سعيد ابن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة وهذا من روايته عن ابيه - [00:18:28](#)

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه نعم قال ابو هريرة انا لعمر الله اخبرك لعمر الله. هذه عبارة يعني اتى بها لامر الله بتأكيد الكلام يعني اقول لعمر الله او لعمرى - [00:18:51](#)

يعني يؤتى بها لتأكيد الكلام لامر الله او لامري. والرسول صلى الله عليه وسلم يعني جاء عنه تعبير يعني بعمرى كما جاء في الحديث الذي ذيب في قصة الرقية وان الذي انه شخص من اصحابه رقى مريضا - [00:19:07](#)

بسورة الفاتحة الفاتحة وقال وما لعمرى لمن اخذ برقية باطل لقد اخذت برؤية حقا ليس انا اخذ على اخذ على الرقية اجرا قال لعمرى من اخذ برقية باطل وكذلك عائشة جاء عنها لعمرى ما اتم الله - [00:19:25](#)

وحجها بين الصفا والمروة فاذا لعمرى او لعمر الله هذه من الفاظ التي يرتابها لتأكيد الكلام. نعم وليست قسما بالله. نعم عن مالك عن يهب لسعيد انه قال سمعت سعيد ابن المسيب يقول صليت وراء ابي هريرة على صبي - [00:19:45](#)

لم يعمل خطيئة قط. فسمعت يقول اللهم اعذه من عذاب القبر ثم ذكر يعني هذا الدعاء وان من الدعاء ان اللهم اعذه من عذاب القبر وان يعني ابا هريرة صلى على صبي - [00:20:07](#)

فسمعه يعني سمعه من هو سعيد ابن المسيب. سعيد ابن المسيب سمعه ويقول اللهم اعنيهم من عذاب القبر ومعلوم ان الصبي يعني انه لم يعني يحصل منه لم يكلف ولم يحصل تكليف - [00:20:27](#)

ولكن يعني والصبيان تبع صبيان المسلمين تبع لآبائهم تبع لآبائهم واما اه ابناء الكفار فان الرسول عليه الصلاة والسلام لما سئل عنهم قال الله اعلم بما كانوا عاملين والمعنى انهم يمتحنون يوم القيامة آآ من وفق الجواب الشديد عند الامتحان يعني يكون من اهل السعادة ومن لم يوفق - [00:20:43](#)

كونوا بخلاف ذلك. واما ابناء المسلمين فانهم تبع لآبائهم وعلى هذا فان فان الصغير يعني جعله ابو ابو هريرة فقال اللهم اعذه من عذاب القبر وهذا يدلنا على ان ان ذلك سائق وانه يدعى لمن آآ لمن آآ الاصل فيه السلامة انه يدعى له كما ان الصحابة - [00:21:09](#) رضي الله عنهم ففيهم من شهد له الرسول وسلم بالجنة ومع ذلك يدعى لهم. ويسأل الله يدعى لهم بالسلامة من عذاب القبر فيعني يدعى له بهذا الدعاء وكذلك الصحابة يدعى لهم بمثل هذا الدعاء لا بأس به - [00:21:35](#)

ذلك وايضا جاء في الحديث عن رسول الله انه انه كان يقول في دعائه اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا واثنا انا وشاهدنا وغائبنا نعم عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سعيد ابن المسيب - [00:21:54](#)

نعم. عن ابي هريرة. نعم عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يقرأ في الصلاة على الجنابة ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر وهو اثر موقوف صحيح - [00:22:14](#)

والمقصود من ذلك انه لا يقرأ شيئا بعد الفاتحة لان القراءة سورة بعد الفاتحة مستحبة واما صلاة قراءة الفاتحة فهذه لازمة لازمة يعني يؤتى بالصلاة بقراءة الفاتحة والمقصود من ذلك القراءة المستحبة - [00:22:30](#)

القراءة المستحبة التي هي قراءة شيء بعد الفاتحة وهذا وقد ثبت ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام فما زاد عن الفتح فهو مستحب فاذا ما جاء عن ابن عمر لا يعني ذلك انه لا يقرأ الفاتحة وانما لا يقرأ شيئا بعد الفاتحة. نعم - [00:22:47](#)

عن مالك عن نافع عن ابن عمر نعم هذا موقوف صحيح. نعم قال رحمه الله تعالى الصلاة على الجنائز بعد الصبح وبعد العصر عن مالك عن محمد ابن ابي حرمة مولى عبد الرحمن ابن ابي سفيان ابن حويطب - [00:23:05](#)

ان زينب بنت ابي سلمة توفيت وطارق امير المدينة. واتي بجنائزها بعد صلاة الصبح. فوضعت بالبقيع. قال وكان طارق يغني يسوق الصبح قال ابن ابي حريشة فسمعت عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يقول لاهلها اما ان تصلوا على - [00:23:27](#)

الان واما ان تتركوها حتى ترتفع الشمس ثم ذكر بعد ذلك الصلاة على الجنابة بعد العصر وبعد الفجر يعني هناك وقفان طويلان بعد صلاة الفجر الى طلوع الشمس ومدى صلاة العصر الى غروب الشمس. هذان وقتان طويلان وقد جاء النهي عن الصلاة فيهما كما قال عليه الصلاة والسلام لا صلاة للعصر حتى تغرب الشمس - [00:23:51](#)

ولا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولكن صلاة الجنابة يعني في الوقتين الطويلين اه تفعل يعني يؤتى بها في هذين الوقتين الطويلين ولكنها اذا يعني عند آآ عند الغروب او عند طلوع فانه لا يصلى على الجنابة. ولا تدفن كما جاء في الحديث - [00:24:20](#)

الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال صحابي تلاه عقاة نهانا ان نصلي فيها فيها موتانا عند طلوع الشمس وعند قيام وعند زوالها وعند غروبها. وعند زوالها وعند غروبها. وعلى هذا فان - [00:24:41](#)

نعم فانه صلاة بعد العصر وكذلك بعد الفجر يصلى على الجنابة فيها ولكن اذا قرب طلوع الشمس او قرب غروبها غروبها فانه لا يصلي عليها في هذا في هذا الحال. وانما تؤخر الصلاة الى ما بعد الغروب والى بعد طلوع الشمس - [00:25:01](#)

ولهذا يعني جاء في يعني في هذا الاثر عن ابن عمر انه قال اما ان تصلوا عليها والا تؤخر ذلك الى بعد طلوع الشمس يعني يعني ذلك ان ان اذا كان قرب طلوع الشمس فانها تؤخر حتى ترفع الشمس وترتفع - [00:25:20](#)

اما اذا كان قبل ذلك فان الصلاة فيها سائغة نعم عن مالك عن محمد ابن ابي حرمة. عبدالرحمن ابن ابي سفيان ابن حويطي. وهو ثقة رأى ان زينب قال انه سمع ابن عمر - [00:25:40](#)

وقد ذكر في تأليف الكمال قال روى عن ابن عمر ويعني انه وانه لم يسمع منه وانه لم يصح لم يثبت سماعه منه وعلى هذا فان ذكر السماع الذي مذكور في هذا الحديث يعني فيه نظر - [00:26:00](#)

يعني يعني وعلى هذا فان يعني الحديث يعني فيه احتمال الانقطاع نعم ان زينب بنت ابي سلمة. نعم. توفيت. نعم وطارق امير

المدينة. هو طارق بن عمرو البكي الاموي مولاهم - [00:26:19](#)

امير المدينة لعبد الملك بن مروان نعم قال فاوتي بجنائزها بعد صلاة الصبح ووضعت بالبقيع قال وكان طارق يغلس بالصبح يعني معناه يغلس بصبح يعني يصلي بها يصليها في اول وقتها. يغلف - [00:26:42](#)

ويعني وقد اوتي بها في وقت متأخر فقال ابن عمر اما يعني اما تتركوها اما تصلوها عليها قبل يعني قبل هذا الوقت او اما تصلوا عليه اذا رجعوا ما تصلوا عليها في هذا الوقت الذي هو - [00:27:05](#)

آآ في الوقت المتسع او تؤخروها الى ما بعد طلوع الشمس وهذا يعني كما مر في الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني نهى عن الصلاة وعن دفن الموتى عندها - [00:27:21](#)

اعطائها عند طلوع الشمس وعند قيامها وعند غروبها فلا يصلى فيها صلاة لا على الجنائز ولا على غيرها وكذلك الموتى لا يدهنون في هذه الاوقات الثلاثة. نعم عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر - [00:27:36](#)

قال يصلى على الجنائز بعد العصر وبعد الصبح اذا صليتا لوقتتهما اعد عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر قال يصلى على الجنائز بعد العصر وبعد الصبح الى - [00:27:56](#)

النية لوقتتهما. وذكر هذا عن ابن عمر ان انه قال يصلى على الجنائز بعد الصبح وبعد العصر اذا صليتا في وقتتهما يعني اذا كان في اول وقتتهما اذا كان في - [00:28:17](#)

في اول وقتهم مثلا يصلى عليه يصلى عليهما بعد العصر. كما ذكرنا في الحديث السابق السابق يعني في الوقفين الطويلين الذين بعد العصر فاذا صليت للعصر في اول وقتها والفجر في اول وقتها فانه يصلي على الجنائز لكن اذا قرب - [00:28:32](#)

طلوع الشمس او قبل غروبها فانه لا يصلى عليها حتى تغرب الشمس او آآ او حتى تطلع الشمس بعد طلوع الشمس وبعد الغروب. نعم قال عن مالك عن نافع عن ابن عمر. وهو موقوف صحيح. نعم - [00:28:49](#)

قال رحمه الله تعالى الصلاة على الجنائز في المسجد نعم. عن مالك عن ابي النظر مولى عمر ابن عبيد الله. عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:11](#)

انها امرت ان يمر عليها بسعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه في المسجد حين مات لتدعو له فانكر ذلك الناس عليها فقالت عائشة ما اسرع الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء الا في المسجد - [00:29:27](#)

ثم ذكر هذه الترجمة وهي صلاة الجنائز في المسجد الصلاة يعني في المسجد يعني ان الصلاة على الجنائز تكون في المسجد وتكون في المصلى وتكون في المقبرة حتى في المقبرة يعني فانه يمكن ان يصلى عليها - [00:29:50](#)

يمكن ان يصلى عليها قبل الدفن يعني لمن لم يصلي عليها واذا كانت موضوعة وينحج لها فانه يصلى عليها وكذلك بعد الدفن فانه يصلى عليها. فالحاصل انها الصلاة تكون في المساجد وتكون في المصليات وتكون في المقابر كل ذلك سائغ ولا بأس به وقد جاء

بذلك - [00:30:05](#)

السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ولما يعني طلبت عائشة رضي الله عنها ان يؤتى بجنائز سعد ابن ابي وقاص يعني آآ عند عند باب حجرتها في عند في المسجد وآآ يعني آآ يعني ذكر ذلك لها فقالت يعني - [00:30:30](#)

ما اسرى ما ما نسي الناس. قال ما اسرع الناس ما اسرع الناس يعني مقصود ذلك انهم نسيان. وانه حصل لهم النسيان او ان ذلك في يعني في الاعتراض عليها في كونها طلبت يعني هذا الشيء - [00:30:52](#)

فالحاصل ان ان الجنائز يصلى عليها في المسجد ولهذا قالت ما صلى سهيل ابن ابي بيضاء بالنسبة الا في المسجد ما صلى عليه الا في المسجد فاخبرت بالدليل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:11](#)

وكذلك يعني المساجد يعني يصلى فيها وهذا وهذا دليل من عائشة رضي الله عنها وهو ايضا دليل على ان المرأة تصلي على نازح يصلي مع الجماعة اذا صلوا وتصلي وحدها ايضا - [00:31:29](#)

يمكن اصلي لان عائشة رضي الله عنها يعني صلت وحدها وانها صلت يعني طلبت ان يحضر عند باب حجرتها في المسجد وان تصلي

عليه فصلت عليه فدل ذلك على ان الجنازة يصلى عليها في المسجد وان السنة جاءت بذلك عن رسول الله - [00:31:45](#)
صلى الله عليه وسلم والحديث ورد في صحيح مسلم نعم عن مالك عن ابي النظر مولى عمر بن عبيد الله وهو سالم بن ابي امية وهو
ثقة عن عائشة الو - [00:32:02](#)

قال عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر انه قال صلى على عمر ابن الخطاب في مسجد وهذا اثرا صحيح موقوف صحيح وان ان
صلاة وان صلاة المسجد انها يعني آآ يعني ثابتة يعني فعل الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:32:19](#)
وبفعل اصحابه من بعده فانه يصلي على عمر في المسجد. رضي الله تعالى عنه وارضاه. نعم عن مالك عن نافع عن ابن عمر نعم
موقوف صحيح قال رحمه الله تعالى جامع الصلاة على الجنائز - [00:32:43](#)
عن مالك انه بلغ ان عثمان ابن عفان وعبدالله ابن عمر وابا هريرة رضي الله عنهم كانوا يصلون على الجنائز بالمدينة الرجال والنساء.
فيجعلون الرجال مما يلي الامام. والنساء مما يلي القبلة - [00:33:02](#)

ثم ذكر جامع الصلاة على الجنازة يعني احاديث متفرقة تتعلق بالصلاة على الجنازة وذكر يعني هذا الاثر عن عثمان وآآ بن عمر نعم
وابو هريرة وابو هريرة عن عثمان رضي الله عنه وعن ابن عمر وعن ابي هريرة هؤلاء الثلاثة - [00:33:22](#)
يعني ذكر مالك رحمه الله هذا الاثر الذي هو بلاغ يعني لم يذكر فيه طريق يعني او الاسناد يعني يعني في ذلك ولكنه يعني جاء
موصولا يعني عن هؤلاء الثلاثة في يعني في في عند ابن ابي شيبه فانه جاء باسناد متصل - [00:33:44](#)
جاء ذلك باساليب متصلة عن هؤلاء الثلاثة عن هؤلاء الثلاثة عن عثمان وعمر وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم وان الصلاة على
الجنازة اذا كان اذا كان فيه رجال ونساء وصبيان - [00:34:08](#)

فان فانهم عندما يوضعون للصلاة عليهم جميعا يعني فانه يلي الامام الرجال ثم يليه الصبيان اذا كان هناك صبيان ذكورا ثم يليه
النساء ثم صبيات ومعنى ذلك انه يليه الى جهة القبلة جهة الامام الرجال ثم الصبيان من الذكور ثم النساء ثم الصبيات - [00:34:27](#)
يعني فهذا هو ترتيبهم كما هو ترتيبهم في الصلاة يعني اذا صلوا وراء الامام فان الرجال اولا ثم الصبيان وراءهم ثم النساء ثم
الصبيات فهذا يعني يعني جاء عن هؤلاء عن هؤلاء الصحابة انهم يركبون انهم يرتبون هذا الترتيب وان الرجال - [00:34:53](#)
يلون الرجال وان النساء يكونوا الى جهة القبلة يكون الى جهة القبلة فيكون اقرب ما يكون يعني عند الامام وهو قائم يصلي الرجال
ثم يليهم الصبيان اذا كان اذا كانوا مجتمعين - [00:35:15](#)

آآ رجال وصبيان ونساء وصبيات فيقدم الرجال ثم الصبيان ثم النساء ثم الصبيات هذا هو الذي جاء عن عن الصحابة رضي الله تعالى
عنهم وارضاهم وهذا هو الذي جاء في هذه الآثار عن هؤلاء الصحابة - [00:35:33](#)

رضي الله تعالى عنهم وارضاهم. نعم عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يليه وهذا
فيه يعني ذكر سلام وان ابن عمر كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يليه - [00:35:51](#)
اتى يسمع من يليه. نعم عن مالك العلاف عن ابن عمر. وهو موقوف صحيح. نعم التسليم من صلاة الجنازة آآ تسليمتان او تسليمة
واحدة يا شيخ. يعني ثبت تسليمة واحدة وثبت اثنتان - [00:36:11](#)

ثبت هذا وهذا نعم عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يقول لا يصلي الرجل على الجنازة الا وهو طاهر ثم ذكر هذا الاثر عن ابن
عمر رضي الله تعالى عنهما وانه قال انه لا يصلي لا يصلي على الجنازة الا وهو طاهر - [00:36:28](#)
وهذا وهذا هو الاصل لان صلاة الجنازة من جملة الصلوات تفتتح بالتكبير وتسلم بالتسليم وآآ يعني لابد من الطهارة في كل صلاة
وصلت الجنازة هي واحدة منها يعني فاذا لا بد فيها من الطهارة فلا يسأل الانسان - [00:36:49](#)
يعني اذا اهل الجنازة الا هو على طهارة لانها من جملة الصلوات والرسول يقول لا لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ نعم قال
قال يحيى سمعت مالكا يقول لم ارى احدا من اهل العلم يكره ان يصلى على ولد الزنا واه - [00:37:13](#)

ثم ذكر هذا الاثر عن مالك رحمه الله قال لم رأى احد من اهل العلم يكره ان يصلى على ولي الزنا وعلى امه يعني على الزانية وعلى
ابن الزانية يعني وهذا هو الاصل انهم مسلمون - [00:37:34](#)

انهم مسلمون وانه يصلى عليهم فالزانية يعني يصلى عليها وابن الزنا يصلى عليه وابنها من الزنا يصلى عليه لان لان صلاتها تكون على المسلمين وهؤلاء نجوم المسلمين والمرأة يعني حصل منها المعصية - [00:37:46](#)

ويعني المعصية لا تمنع من من الصلاة على على من على من عصى وعلى من حصل منه ارتكاب كبيرة وكذلك ابن هنا يعني يعني يصلى عليه لانه مسلم نعم قال رحمه الله تعالى ما جاء في دفن الميت - [00:38:03](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. امامكم الله الصواب ووفقكم للحق نفعا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين. فضيلة الشيخ آآ بالامس النهي - [00:38:24](#)

عن ان تدفع الجنازة بالنار نعم كان يسأل الطلاب ما ما يعني ما حكمة النهي؟ لماذا لانه قيل يعني انه فيه مشابهة للنصارى ومما يشابه لاهل الجاهلية نعم ذكر ذلك الزرقاني في شرعا. نعم - [00:38:47](#)

كانوا يدفعونها فيه مشابهة؟ هل يعتقدون فيها نعم يعني ليس يعني كما هو معلوم على اهل الحاجة ما في بأس كما عرفنا. تباع بنار نعم لكنهم كانوا يعتقدون بالنار يعني يتبعونها بنار كأنهم اعتقاد معين فيها الجاهلية او النصارى - [00:39:08](#)

نعم هذه المهم ان هذه من عادات الجاهلية والناس يعني نهوا يعني تشبهوا بالنصارى وكذلك بأهل الجاهلية جزاكم الله خيرا. سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك. اللهم صلي على محمد - [00:39:29](#)